رابط المادة على منصة باحث

النكاح والطلاق

ما حكم إقامة العرضات في الزواجات التي تشتمل على طبل وما شابه ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه اجمعين. ما بعد هذا السائل يسأل عن حكم قامة العربات في الزواجات التي تجتمع لا دفتر على طبلة وما شابه ذلك. اولا اه اذا كانت هذه العرضات التي تقام في الحفلات وفي الزواجات لا - 00:00:00

نجتمع على شيء من المنكرات كأن نجتمع على سب وشتم وهجاء وقذف وما شابه ذلك او تشتمل على طبل ورقص وسفاهة وسهر حتى تضيع الصلوات. فاذا خلت من هذه المنكرات فانها تدخل حيز مباح. اما - 00:00:20

اما اذا كانت تشتمل على فجاء وتوترات بالاشعار التي فيها القدح والسب والسب والشتم او تجتمع الطبول وعلى السهر الذي يقضي على يفضي الى ترك الصلوات فان هذا لا يجوز ويحرم ولا يجوز للمسلم ان يبتدأ حياته - 00:00:40

لمثل هذه المنكرات ولا شك ان من اعظم الاسباب التي تبني البيت على على التوفيق والسعادة هي طاعة الله عز وجل. من يتق الله يجعل له مخرجا والله يقول ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا. العبد اذا اتقى الله سبحانه وتعالى في بداية زواجه ومسيرته آآ مع اهله - 00:01:00

بطاعة الله وبرضات الله سبحانه وتعالى وفق الى حياة سعيدة. اما اذا بناه على معصية الله عز وجل فان شؤم المعصية قد يشبب الفراق والخلافة والنزاع وما قام على باطل فهو باطل والله اعلم - 00:01:20